

٥ — وتحث لجنة التخطيط الإنمائي ولجنة الاستعراض والتقييم والمجلس الاقتصادي والاجتماعي على ايلاء اهتمام خاص لمسألة مركز المرأة عند استعراض وتقييم الاستراتيجية الإنمائية الدولية ؟

٦ — وتدعو الأمين العام إلى اتخاذ الترتيبات اللازمة لإجراء أول استعراض وتقييم لتنفيذ خطة العمل العالمية .

الجلسة العامة ٢٤٣٩

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

(٦٦) — انشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (٣٥٠٣ - ٣٠)

ان الجمعية العامة ،

اذا تدرك أن مشكلة الفداء المستمرة في العالم هي مشكلة يعاني منها قطاع كبير من سكان البلدان النامية وتعرّض للخطر أهم المبادئ والقيم المرتبطة بحق الحياة والكرامة الإنسانية ، وان تضع في اعتبارها الحاجة الى تحسين ظروف حياة الفقراً في البلدان النامية والنهم وضي بالانماء الاجتماعي الاقتصادى في إطار أولويات البلدان النامية وأهدافها ، مع توجيه العناية الواجبة الى الفوائد الاقتصادية والفوائد الاجتماعية على السواء ،

وان تدرك الغايات والأهداف التي ترمي اليها الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني (٦٢) ولا سيما ضرورة توزيع فوائد المساعدة على الجميع ،

وان تضع نصب عينيها قرارها ٣٢٠٢ (٦ - ٦) المؤرخ في ١ ايار / مايو ١٩٧٤ والمتضمن برنامج العمل المتعلق باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، مع توجيهه اهتمام خاص الى أشد البلدان النامية تأثيراً بالأزمة الاقتصادية والى ضرورة تحقيق نقل التكنولوجيا ولا سيما لأغراض الانماء الغذائي والزراعي ،

وان تشير الى الفقرة ١٣ من قرارها ٣٣٤٨ (٦ - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ والتي قراري مؤتمر الأغذية العالمي الأول والثاني (٦٨) المتخذتين في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ وللذين يتعلق بهما بأهداف واستراتيجيات انتاج الأغذية والثاني بأولويات الإنماء الزراعي الريفي ،

(٦٦) انظر كذلك صفحة ١٩٧، البند ٦٠

(٦٢) قرار الجمعية العامة ٢٦٢٦ (٦ - ٢٥) .

(٦٨) انظر تقرير مؤتمر الأغذية العالمي ، روما ، ٥ - ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ٣٠٣-II.A.٧٥) ، الفصل الثاني .

وأن تشير الى القرار الثالث عشر (٦٨) الذي اتخذه مؤتمر الأغذية العالمي في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، وسلم فيه بما يلي :

- (أ) ان من الضروري زيادة الاستثمار في الزراعة زيادة كبيرة من أجل زيادة الانتاج الغذائي والزراعي في البلدان النامية ،
- (ب) ان توفير امدادات كافية من الاغذية واستخدامها على النحو الصحيح مسؤولية مشتركة تقع على عاتق جميع اعضاء المجتمع الدولي ،
- (ج) ان الاحتمالات المتوقعة للحالة الغذائية في العالم تستدعي اتخاذ تدابير عاجلة منسقة من قبل جميع البلدان ،

وأن تشير ايضا الى ان مؤتمر الأغذية العالمي قرر ، في قراره الثالث عشر ، ان من الواجب ان يتم فورا انشاء صندوق دولي للتنمية الزراعية يتولى تمويل مشاريع الانماء الزراعي الموجهة أساسا الى انتاج الاغذية في البلدان النامية ، وتساهم فيه ، على اساس طوعي ، كل البلدان المتقدمة النمو وكل البلدان النامية القادرة على ذلك ، ويتوالى ادارته مجلس محاكميين يتتألف من ممثلين من بلدان المتقدمة النمو المتبرعة والبلدان النامية المتبرعة والبلدان التي يحتمل ان تستفيد من مساعداته ، مع مراعاة ضرورة كفالة التمثيل العادل لهذه الفئات الثلاث والتوازن الاقليمي في تمثيل البلدان التي يحتمل ان تستفيد من مساعداته ، على ان تتم عمليات الانفاق من هذا الصندوق عن طريق المؤسسات الدولية او الاقليمية القائمة او كل منها ووفقا للانظمة والمعايير التي يضعها مجلس محاكميه ،

وأن تشير الى انها قررت ، في الفقرة ٦ من الفرع « خامسا » من القرار ٣٣٦٢ (دا - ٢) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ والمتحذف في دورتها الاستثنائية السابعة المكرسة للانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ، الشروع في انشاء صندوق دولي للتنمية الزراعية يخرج الى حيز الوجود قبل نهاية عام ١٩٧٥ بموارد ابتدائية قدرها بليون وحدة من حقوق السحب الخاصة لصندوق التضليل الدولي ؟

١ - تلاحظ ما أحرزه اجتماع البلاد المهمة بموضوع انشاء صندوق دولي للتنمية الزراعية (٦٩) المعقود بدعوة من الامين العام ، من تقدم في سبيل تنفيذ المقترنات التي طرحها مؤتمر الأغذية العالمي في قراره الثالث عشر ؟

٢ - وترجوا الامين العام ان يتخذ جميع الاستعدادات اللازمة لعقد مؤتمر موضوع انشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية وأن يدعى المؤتمر الى الانعقاد في روما في اقرب وقت ممكن بعدد أن يخطره اجتماع البلاد المهمة بأنه قد اتم الاعمال التحضيرية ، على أن يدعى الى حضور المؤتمر :

- (أ) جميع الدول ؛

(ب) ممثلو المنظمات التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للاشتراك بصفة مراقبين في دورات واعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد برعاية الجمعية وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ؛

(ج) ممثلو حركات التحرير القومي التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية في منطقتها، وذلك بصفة مراقبين، وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٣٢٨ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤؛

(د) ممثلو الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وهيئات الأمم المتحدة العاملة بالأمر؛

(هـ) مراقبون من المنظمات الأقليمية الحكومية الدولية؛

(و) مراقبون من المنظمات غير الحكومية المهمة بالأمر ذات المركز الاستشاري لمجلس الاقتصادي الاجتماعي؛

٣ - وترغب في أن يضع الأمين العام في اعتباره، لدى دعوة مؤتمر المفوضين السنوي انعقاد ، الفقرة ٦ من القرار الثالث عشر الذي اتخذه مؤتمر الأغذية العالمي ، وما توضحه النوايا المعلنة للدول من امكانية الاقتراب قدر المستطاع من الرقم المستهدف للموارد الابتدائية للصنادوق الدولي للتنمية الزراعية المقترن إنشاؤه ، وهو الرقم الذي أشارت إليه الجمعية العامة في دوريتها الاستثنائية السابعة ؛

٤ - وتدعى مؤتمر المفوضين إلى ما يلي :

(أ) أن يقر اتفاقاً بشأن إنشاء صندوق دولي للتنمية الزراعية يصبح وكالة متخصصة للأمم المتحدة ، ويفرض هذا الاتفاق للتوقيع ؛

(ب) أن يتلقى التعميدات بالتزامن للصندوق ويسجلها بالطريقة الملائمة وأضعاً في اعتباره أن الرقم المستهدف هو بليون وحدة من حقوق السحب الخاصة ؛

(ج) أن ينشئ لجنة تحضيرية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، تكلف باتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لتمكن الصندوق من بدء عملياته في أقرب وقت ممكن مع مراعاة عنصر الاستجدال الذي أعربت عنه الجمعية العامة في قرارها رقم ٣٣٦٢ (١٤-٧) ؛

٥ - وتؤذن للأمين العام القيام ، بالتشاور مع رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، بتوفير مبالغ لا تتجاوز ٢٠٠٠٠٠٠ دولاً رسمياً للمفوضين ، بما فيها تكاليف المحاضر الموجزة ، وبمبالغ لا تتجاوز ٢٠٠٠٠ دولاً للجنة التحضيرية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، على أن يسدد الصندوق هذه المبالغ مع أية مصروفات أخرى تتحملها الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بقصد إنشاء الصندوق عقب اعتماد الجمعية العامة للقرار الحالي ، وذلك بأسرع وقت ممكن بعد إنشاء الصندوق وتتوفر الموارد له ؛

٦ - وترجع من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يتخذ الترتيبات اللازمة للتفاوض مع اللجنة التحضيرية الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من أجل عقد اتفاق مع الصندوق لجعله وكالة متخصصة وفقاً للمادتين ٥٧ و ٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة ، وأن يدخل في هذا الاتفاق بشرط موافقة الجمعية العامة ، وأن يرتب مع اللجنة التحضيرية أمر تطبيق الاتفاق المذكور تطبيقاً مؤقتاً حسب مقتضى الحال.

الجلسة الخامسة ٢٤٤١
١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٥٠٤ (د - ٣٠) - الصندوق الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣٣١١ (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ الذي رجت فيه الأمين العام موافاتها ، في درتها الاستثنائية المكرسة للأنماء والتعاون الاقتصادي الدولي ، بدراسة شاملة عن مشاكل العبور (الترانزيت) التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية ، وكذلك بدراسة كاملة عن انشاء صندوق لصالح هذه البلدان ،

واد تشير أيضاً الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٥٥ (د - ٥٤) المؤرخ في ١٦ ايار / مايو ١٩٧٣ ، الذي جدد فيه المجلس نطاق دراسة كاملة عن انشاء الصندوق ،

واد تدرك المشاكل المعترف بها والاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ، واد تتضع نصب عينيه مختلف القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة وهيئاتها ذات الصلة والوكالات المتخصصة ، والتي تشدد على اتخاذ تدابير خاصة وعاجلة لصالح البلدان النامية غير الساحلية ،

واد تدرك أيضاً الحاجة الى التنفيذ الفوري للقرارات المتخذة من قبل الأمم المتحدة ومؤتمراً الأمم المتحدة للتجارة والأنماء وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة والداعية الى اتخاذ تدابير خاصة لصالح هذه البلدان ،

واد تؤكد من جديد أن البلدان النامية غير الساحلية تعاني ، بسبب قيود موقعها الجغرافي ضرراً مزدوجاً ، ولا سيما فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية للنقل والعبور (الترانزيت) ونقل الشحنات من وسيلة نقل الى أخرى ،

واد تعرب عن اقتناعها بأن هذا الوضع السنّ قد حدّ مما تبذله هذه البلدان من جهود انمائية وأعاقها بصورة شديدة ، واد تلاحظ مع القلق أنه لم يتم حتى هذا التاريخ اتخاذ ما يكفي من التدابير التنفيذية الملموسة الفعالة ،

واد تعرب عن تقديرها للأمين العام للأمم المتحدة ولمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والأنماء لاعداد التقرير الشامل عن هذا الموضوع (٢٠) ،